

إجمال الإصابة في أقوال الصحابة

ثم العادة جارية في كل عصر بأن من كان عنده خلاف في شيء من مسائل الاجتهاد أبداه ولم يسكت وانهم كانوا إذا نزلت بهم نازلة فزعوا فيها إلى الاجتهاد وطلب الحكم .
فهذا كله مما يرجح احتمال الموافقة والرضا وبقية الاحتمالات وإن كانت منقذة عقلا خلاف الظاهر من أحوال أرباب الدين واهل الحل والعقد .
ففي ترك الاجتهاد إهمال حكم الله تعالى فيما وجب عليهم , ولا يظن بهم ذلك لما فيه من المعصية , وأصل براءتهم منها